

فرنسا: لهذه الأسباب نتنياهو محصّن من مذكرة الاعتقال الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية



الخميس 28 نوفمبر 2024 11:03 م

زعمت الحكومة الفرنسية أن بنيامين نتنياهو يتمتع بحصانة من مذكرات الاعتقال الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية بتهمة ارتكاب جرائم حرب على أساس أن "إسرائيل" ليست عضوًا في المحكمة الجنائية الدولية

جاء هذا الادعاء بعد وقت قصير من موافقة حكومة نتنياهو على وقف إطلاق النار بدعم فرنسي في لبنان، ويتناقض مع موقف باريس تجاه مذكرة الاعتقال الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية العام الماضي ضد فلاديمير بوتين، وهو زعيم آخر لدولة غير عضو. بعد أن أصدرت المحكمة مذكرات اعتقال بحق نتنياهو ووزير دفاعه السابق يوآف جالانت يوم الجمعة، أشارت فرنسا في البداية إلى أنها ستفي بالتزاماتها كدولة موقعة على نظام روما الأساسي، الوثيقة التأسيسية للمحكمة الجنائية الدولية، إذا قام أي منهما بزيارة البلاد. ومع ذلك، بدأ أن وزارة الخارجية الفرنسية غيرت نبرتها يوم الأربعاء وزعمت أن نتنياهو يتمتع بالحصانة لأن "إسرائيل" لم توقع على النظام الأساسي. وجاء في البيان الفرنسي "لا يجوز تحميل دولة ما مسؤولية التصرف بطريقة تتعارض مع التزاماتها بموجب القانون الدولي فيما يتعلق بالحصانات الممنوحة للدول غير الأعضاء في المحكمة الجنائية الدولية". وتنطبق هذه الحصانات على رئيس الوزراء نتنياهو والوزراء الآخرين المعيّنين، ويجب أخذها في الاعتبار إذا طلبت المحكمة الجنائية الدولية منا اعتقالهم وتسليمهم".

وأبلغت "إسرائيل" المحكمة الجنائية الدولية بأنها تنوي استئناف أوامر الاعتقال، التي وصفتها بأنها "لا أساس لها من الصحة" و"بدون أي أساس واقعي أو قانوني"، بحسب بيان صادر عن مكتب نتنياهو يوم الأربعاء. وقال البيان "إذا رفضت المحكمة الجنائية الدولية الاستئناف، فإن هذا سيؤكد لأصدقاء إسرائيل في الولايات المتحدة وحول العالم مدى تحيز المحكمة الجنائية الدولية ضد دولة إسرائيل".

ويبدأ أن الحجة الفرنسية كانت إشارة إلى المادة 98 من نظام روما الذي ينص على أنه لا يجوز لأي دولة "التصرف بشكل يتعارض مع التزاماتها بموجب القانون الدولي فيما يتعلق بالحصانة الدبلوماسية لشخص ما". ولكن المادة 27 من النظام الأساسي تنص على أن حصانة المناصب العليا "لا تمنع المحكمة من ممارسة ولايتها القضائية على مثل هذا الشخص".

وقد قضت المحكمة الجنائية الدولية في عام 2019 بأن المادة 98 ليست "مصدرًا للحصانة" بل هي "قاعدة إجرائية" توجه كيفية طلب المحكمة تنفيذ مذكرة التوقيف. وقضت المحكمة الشهر الماضي بأن منغوليا انتهكت التزاماتها كطرف في المحكمة الجنائية الدولية بفشلها في اعتقال بوتين عندما زار البلاد في أغسطس، وأن المادة 98 لا توفر الحصانة من تهم جرائم الحرب الموجهة إلى الزعيم الروسي. وقالت وزارة الخارجية الفرنسية في ذلك الوقت إنها قدمت دعمها الكامل للمحكمة الجنائية الدولية، "وفاءً بالتزام (فرنسا) الطويل الأمد بمكافحة الإفلات من العقاب".

وقالت ميلينا ستيريو، أستاذة في كلية الحقوق بجامعة ولاية كليفلاند، "إن الموقف القانوني للحكومة الفرنسية الآن فيما يتعلق بنتنياهو غير متسق مقارنة بموقفها قبل بضعة أشهر فقط فيما يتعلق ببوتين. من الممكن أن تكون الحكومة الفرنسية قد خفت من موقفها تجاه إسرائيل/نتنياهو من أجل الحفاظ على علاقات العمل مع الحكومة الإسرائيلية، ومن أجل أن تكون في وضع يسمح لها بمواصلة التوسط بين إسرائيل وحزب الله اللبناني". وقالت منظمة العفو الدولية في فرنسا إن الموقف الفرنسي بشأن نتنياهو "يتعارض مع الالتزامات الأساسية لفرنسا كدولة عضو في المحكمة الجنائية الدولية".

وأضافت المنظمة الحقوقية: "المبدأ الأساسي لنظام المحكمة الجنائية الدولية هو أن لا أحد فوق القانون، بما في ذلك رؤساء الدول المطلوبين للاعتقال، مثل فلاديمير بوتين أو بنيامين نتنياهو. وقد تم تأكيد ذلك في قرار صادر عن غرفة الاستئناف في المحكمة في الفقه القانوني وهو ملزم لجميع الدول الأعضاء".

<https://www.theguardian.com/world/2024/nov/27/france-says-netanyahu-is-immune-from-icc-warrant-as-israel-is-not-member-of-court>

